

## تصرف الآباء في المال المخصص للأولاد /الخميس) 4202-2-51م(

صلاح الصاوي

واحد بيقول احنا في كل سنة بنأخذ مبلغ من المال وللأولاد ينفع الأب يأخذ من أولاده شوية فلوس طب ولو خد المال كله يأثم أقول  
أولا الولد وماله لأبيه أي أن الأب مسلط على مال ولده - [00:00:00](#)  
يأخذ منه ما يحتاجه بالمعروف بغير حاجة لا أذن ولا علم لكن معنى بالمعروف يعني إيه؟ ليس على وجه السفه أو السرف أو الأضرار  
بالولد في صحيح ابن ماجة للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:23](#)  
قال أن أبي اجتاحت ما لي ده بيخلص على فلوسي أبي اجتاحت ما لي قال أنت ومالك لأبيك وقال النبي صلى الله عليه وسلم أن أولادكم  
من أطيب كسبكم فكلوا من أموالهم - [00:00:45](#)  
أن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من أموالهم اللام في الحديث للأباحة وليست للملك لأن مال الولد له ولأن زكاة ما له عليه وهذا  
الملأ يورث عنه وقد جعل الله لكل من الأب والام ذمة مالية مستقلة - [00:01:02](#)  
الأبن ما بيطلعش الزكاة عن أبوه. ولا الأبن بيطلع الزكاة عن ولده ولو كان المال كله للأب لوجب أن يأخذه كله عند موت الولد عند اللي  
بيحصل إذا مات الولد استقل الأب كلها لأن المال ماله ما قال أحد هذا - [00:01:25](#)  
أنما الأب واحد من جملة الورثة بارك الله فيك - [00:01:44](#)